

تقرير مجلس الإدارة الخاص
المرفوع
عملاً بأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف

حضرات المساهمين الكرام،

إن مجلس الإدارة وعملاً بأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف، يفيد بأنه لا يرغب خلال سنة ٢٠٢٧ منح أي اعتماد تتجاوز قيمته الحدود المنصوص عليها في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف، لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو القائمين على الإدارة وكبار المساهمين أو أفراد هؤلاء الأشخاص، باستثناء ما ورد في التقرير المنصوص عنه في المادة ١٥٨ من قانون التجارة.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

بنك بيمو ش.م.ل.

رياض عبي

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام